

حق اليمن في الدفاع عن غزة والالتزام دعم اليمن

الإيادة الجماعية المستمرة في غزة، التي يرتكبها إسرائيل، تشكل انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي وكرامة الإنسان، وتتطلب اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف الإيادة المنهجية للشعب الفلسطيني. اليمن، استناداً إلى حقوقها والالتزاماتها بموجب اتفاقية منع جريمة الإيادة الجماعية والمعاقبة عليها لعام 1948 وإطار المسؤولية عن الحماية (R2P)، أكدت سلطتها في الدفاع عن شعب غزة من خلال تدابير تشمل العمل العسكري. تؤكد هذه المقالة أن تدخل اليمن مبرر قانونياً وأخلاقياً، وأن جميع الدول ملزمة بموجب القانون الدولي بدعم جهود اليمن لمنع المزيد من الفظائع. إن الفشل في التصرف لا ينتهي الأعراف القانونية المستقرة فحسب، بل يعرض استقرار العالم للخطر من خلال تمكين العدوان التوسعي الإسرائيلي في الشرق الأوسط.

الحق القانوني لليمن في الدفاع عن غزة

تفرض اتفاقية الإيادة الجماعية (1948) واجباً واضحاً على الدول لمنع الإيادة الجماعية والمعاقبة عليها، والتي تُعرف بأنها أفعال تهدف إلى تدمير، كلياً أو جزئياً، مجموعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية. تلبي أفعال إسرائيل في غزة - القصف العشوائي، التجويح المتعمد، وتدمير البنية التحتية المدنية - هذا التعريف، كما يتضح من التدابير المؤقتة التي اتخذتها محكمة العدل الدولية في يناير 2024 في قضية جنوب إفريقيا ضد إسرائيل، والتي وجدت أدلة معقولة على أفعال إبادة جماعية. تنص المادة الأولى من اتفاقية الإيادة الجماعية على واجب الدول، بما في ذلك اليمن، على اتخاذ جميع التدابير الالزامية لمنع مثل هذه الجرائم، بغض النظر عن الحدود الإقليمية. تشكل العمليات البحرية لليمن في البحر الأحمر، التي تهدف إلى تعطيل خطوط إمداد إسرائيل، ممارسة قانونية لهذا الواجب، حيث تسعى لحماية سكان غزة من الإيادة.

علاوة على ذلك، يلزم مبدأ المسؤولية عن الحماية (R2P)، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2005، الدول بحماية السكان من الإيادة الجماعية، جرائم الحرب، التطهير العرقي، والجرائم ضد الإنسانية عندما تفشل دولة في القيام بذلك. إن فشل إسرائيل الواضح في حماية الفلسطينيين في غزة، إلى جانب ارتكابها النشط للفظائع، يفعّل أحكام R2P للعمل الجماعي. يتماشى تدخل اليمن مع مبادئ R2P، حيث يستجيب لازمة إنسانية ذات خطورة لا مثيل لها. تدعم سابقة تدخل الناتو في كوسوفو عام 1999، الذي تم لوقف التطهير العرقي رغم عدم وجود موافقة من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، أفعال اليمن. يعترف القانون الدولي العرفي بالتدخل الإنساني كجائز عندما تتصدى سلوكيات دولة ضمير الإنسانية، وهو عتبة تتجاوزها أفعال إسرائيل في غزة بلا شك.

الالتزام الدول بدعم اليمن

بموجب اتفاقية الإيادة الجماعية وR2P، تلتزم جميع الدول قانونياً بمنع الإيادة الجماعية، ليس فقط من خلال الخطابات بل من خلال إجراءات ملموسة. يمتد هذا الالتزام إلى دعم جهود اليمن للدفاع عن غزة. تشجع المادة الثامنة من اتفاقية الإيادة الجماعية الدول على دعوة الأجهزة المختصة في الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات، ولكن عندما تكون هذه الهيئات مسلولة بسبب الفيتوات السياسية - كما يتضح من فشل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتكرر في معالجة غزة - يجب على الدول أن تعمل بشكل مستقل أو جماعي. توفر المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، التي تسمح بالدفاع الذاتي الجماعي، أساساً قانونياً إضافياً للدول للانضمام إلى اليمن في حماية سكان غزة من عدوان إسرائيل.

تؤكد السوابق التاريخية على عواقب التفاسع. أدى فشل المجتمع الدولي في التدخل خلال إبادة رواندا عام 1994، على الرغم من الأدلة الواضحة على الفظائع الجماعية، إلى مقتل حوالي 800,000 شخص. وبالمثل، أدى استرداد ألمانيا النازية في الثلاثينيات، كما يتضح من اتفاقية ميونيخ عام 1938، إلى تشجيع العدوان وأدى إلى الهولوكوست. تسلط هذه الإخفاقات الضوء على الواجب الأخلاقي والقانوني للتصريف بحسب ضد الإبادة الجماعية. الدول التي تفشل في دعم اليمن تعرّض نفسها للتواطؤ في جرائم إسرائيل، منتهكة التعهد ما بعد الهولوكوست بـ"لن يتكرر مرة أخرى".

التهديد الأوسع لإسرائيل وال الحاجة إلى العمل الجماعي

تمتد أفعال إسرائيل إلى ما هو أبعد من غزة، كاشفة عن أجندات توسيعية تهدد الشرق الأوسط بأكمله. ضمها غير القانوني للضفة الغربية، في انتهاء اتفاقية جنيف الرابعة (1949)، وتدخلاتها العسكرية في لبنان وسوريا واليمن تظهر نمطاً من العدوان. تُظهر مذابح صبرا وشاتيلا عام 1982 وحرب لبنان عام 2006 استعداد إسرائيل لزعزعة استقرار الدول المجاورة. تؤكد الغارات الجوية الأخيرة على سوريا والتهديدات ضد إيران والعراق طموحاتها الإمبريالية. مقاومة اليمن لعدوان إسرائيل ليست فقط دفاعاً عن غزة بل موقفاً ضد تهديد إقليمي قد يتتصاعد، إذا لم يُوقف، إلى صراع أوسع له تبعات عالمية.

يجب على الدول دعم اليمن من خلال وسائل دبلوماسية واقتصادية، وإذا لزم الأمر، عسكرية. العقوبات ضد إسرائيل، حظر الأسلحة، وملحقة المسؤولين الإسرائيليين بموجب الولاية القضائية العالمية لجرائم الحرب هي خطوات حاسمة. مبدأ الولاية القضائية العالمية، المعترف به في قضايا مثل مذكرة توقيف أوغستو بينوشيه (1998)، يسمح للدول بمحاسبة مرتكبي الجرائم الدولية، معززاً جهود اليمن. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للتدابير الاقتصادية مثل حركة المقاطعة وسحب الاستثمارات وفرض العقوبات (BDS)، المستوحاة من حملة مكافحة الفصل العنصري ضد جنوب إفريقيا، أن تكمل أفعال اليمن، لكن الدعم العسكري قد يكون مطلوباً لتحقيق نتائج فورية نظراً للحاجة الملحة للأزمة.

الواجب الأخلاقي والقانوني للتضامن العالمي

يُظهر تدخل اليمن، على الرغم من تحدياته الإنسانية الخاصة، التزاماً بالإنسانية يُخجل الدول الأكثر ثراءً وقوّة. يتطلب الوزن الأخلاقي لهذه الأزمة من الدول إعطاء الأولوية لالتزاماتها بموجب القانون الدولي على التحالفات السياسية. تتحمل القوى الغربية، التي دعمت إسرائيل تاريخياً من خلال الدعم العسكري والمالي، مسؤولية خاصة لتغيير مسارها والانحياز إلى جهود اليمن. إن الفشل في القيام بذلك يقوض مبادئ العدالة والإنسانية التي تدعم النظام القانوني الدولي.

علاوة على ذلك، للمجتمع المدني دور في الضغط على الحكومات للتصريف. يمكن للاحتجاجات العالمية، والدعوة، ودعم جهود اليمن الإنسانية أن تضخم أفعاله. يجب على المجتمع الدولي أن يدرك أن دعم اليمن ليس مجرد خيار سياسي بل ضرورة قانونية وأخلاقية للحفاظ على قدسيّة الحياة البشرية ومنع تكرار الفصول الأكثر ظلماً في التاريخ.

الخاتمة

يترسخ حق اليمن في الدفاع عن شعب غزة بقوة في اتفاقية الإبادة الجماعية، وـR2P، والقانون الدولي العرفي. أفعالها لتعطيل حملة إسرائيل الإبادية هي استجابة قانونية وضرورية لفظائع مستمرة. تلتزم جميع الدول بدعم اليمن من خلال العمل الجماعي، بما في ذلك التدابير الدبلوماسية والاقتصادية والعسكرية، لوقف الإبادة الجماعية ومواجهة التهديد التوسيعى الإسرائيلي. يعلمنا التاريخ أن التفاسع في مواجهة الإبادة الجماعية يولد كارثة؛ يجب على المجتمع الدولي أن ينتبه لهذا

الدرس ويتكاشف خلف اليمن للوفاء بواجبه الق^{القانوني} والأخلاقي. لقد مضى وقت التردد - التضامن العالمي مع اليمن هو السبيل الوحيد لتحقيق العدالة لغزة واستقرار العالم.